

## 184092 - حاول مساعدة السائق في ربط حزام الأمان ففزع فانقلبت السيارة ومات السائق

### السؤال

سافرت مع صديقي بالسيارة ، وعند منتصف المسافة طلبت منه وضع حزام الأمان ، وأردت مساعدته في ذلك لأنه السائق ، ولكنه فزع بشدة ، وفقد السيطرة على السيارة ، فانقلبت بنا ، ومات هو ، ونجوت . فهل علي الصيام ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بداية نسأل الله تعالى أن يعفو عنا وعنك ، وأن يرحم صديقك الذي توفي بمثل هذا الحادث ، ولعل فيه العظة والعبرة لجميع من يقود السيارات في الطرقات ، في أخذ الحيطة والحذر الدائمين .

وأما الحكم الشرعي فالظاهر أن ما تسببت به هو من القتل الخطأ ، تلزمك فيه الدية والكفارة ، فتحرك المفاجئ لمساعدته على ربط حزام الأمان سبب عنده فزعا شديداً غير مقصود منك ، وكان ذلك سبباً مباشراً في فقد التحكم بالسيارة ، ثم انقلاب السيارة الذي أدى إلى الموت ، وذلك بحسب ما ذكرت في السؤال .

فالذي يلزمك صيام شهرين متتابعين ، ويلزم عاقلتك الدية كاملة تسلم لورثة المقتول ، لقوله تعالى : ( وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ) النساء/92.

وقد عرضنا هذا السؤال على الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله ، فأجاب: " عليه الكفارة والدية ؛ لأنه تسبب في القتل الخطأ ، وكان بإمكانه الاقتصار على تنبيهه بالكلام " . انتهى

وللتوسع في معرفة الكفارة والدية يمكن مراجعة الفتاوى : (52809) ، (111937) ، (130703) ، (146907)

والله أعلم .